

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير
المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٩
برسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من
مجموعة أرغا Group لصالح المديرية العامة لرئاسة
الجمهورية وهي عبارة عن تقديم دراسة فنية
لتأهيل نظام التكييف في القصر الجمهوري، حيث
تبلغ قيمة الهبة /١٢,٠٠٠/ دولار أميركي، أي ما يعادل
/١,٠٧٤,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. (مليار وأربعة وسبعون
مليون ليرة لبنانية)، وأعفيت من جميع الرسوم
والضرائب.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعداً في ٢٨ تشرين الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ١٦٤٣

قبول هبة عينية مقدمة من

مجموعة أرغا Group

لصالح المديرية العامة لرئاسة الجمهورية

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية، لاسيما المادة
٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على القانون رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ٩٣ تاريخ ٢٠١٨/١٠/١٠ (منح
الحكومة حق التشريع في الحقل الجمركي)،